والمقام في معنى ان نظم وهذا تاويل المشقق تناسل انتهى والموضع الثالث
ما اشار اليه بقوله وكحذفه باب النيابة عن الفاعل نحو قوله تعالى فمتى الامر
اصله والله اعلم فمتى يسلا الامر فحذف الفاعل واقيم المفعول مقامه فارتفع ارتفاعه
والموضع الرابع كحذفه في باب فعل التعجب عند وجود ما يدل عليه نحو قوله تعالى
اسمع بهم وابصر اي تعجب منهم فحذف لدلالة ما قبله عليه وهو في موضع رفع على الفاعلية
عند الجمهور وهذا بناء على ان افعل خبر بصيغة الامر واصله افعل كما علم
بصيغة الماضي وما بعده فاعل كما سياتي في بابه لكن لما غيرت الصيغة
قبح رفعه للظاهر لكونه على صورة الامر فقدرت الباء في عامله لاصلاح اللفظ
كما زيدت في فاعل كفى نحو كفى بالله حسيبا لا بمعنى وفي فانه اذا كان بمعنى وفي لا
تزاد فيه الباء كما في قوله تعالى وكفى الله المومنين القتال فهذه اربعة مواضع يطرد
حذف الفاعل فيها ويضاف لها اي الى هذه الاربعة فاعل وفعل الجماعة والمؤنثة
للمخاطبة الموكد بالنون نحو اضربن يا زيدون واضربن يا هند ولتبلون
فاما ترين فان ضمير المخاطبة والجمع حذف لالتقاء الساكنين كما قرر في محله
ونص عليه عند الكلام على اعرابه وعلى احكام نون التوكيد فتكون المواضع التي
يحذف فيها الفاعل خمسا كما علمت ويتبع حذفه اي لفاعل في غير هذا اي الصور
المذكورة لانه عمدة فان المسند حكم ولابد للحكم من المحكوم عليه وايضا لانه كالجزء
من الكلمة وذلك لا يجوز حذفه بل ان ظهر منا الظهور اي الملفظ لا الظهور
المقابل للاضمار حيث يقال ما ظاهر او مضمر وانى ذلك اشار بقوله في اللفظ
نحو قام زيد فذلك واضح والا اي وان لم يظهر في اللفظ فهو ضمير مستتر راجع
اما لمذكور كهند قامت او راجع لما دل عليه الفعل كقوله عليه الصلاة والسلام
لا يشرب الخمر حين يشربها اي لا يشرب الشارب حين يشربها لان يشرب يستلزم
شاربا وحسن ذلك تقدم نظيره في قوله عليه الصلاة والسلام لا يزني الزاني
حين يزني وهو مومن قال الزرقاني في حاشية التوضيح قوله اي الشارب

قد

قد يقال ان الذي في قوله لا يزني الزاني ليست للمومن بحدوفا الضمير في يشرب
يرجع اليه مجردا عن صفة الزنا اي لا يشرب وانما المومن وقوله حين يزني
الاقرب انه ظرف للمومن اي لا يزني وهو مومن حين يزني لا ليزني اذ لا يظهر فائدة
التقييد بالوقوع في وقته للعلم الضروري بذلك الا ان في تقديم الظرف على
واو الحال شيا لان واو الحال كاو العطف في امتناع ان يتقدم معمولها ما مما في خبرها
او راجع لما دل عليه الحال اي الحال المشاهدة نحو قوله تعالى كلا اذا بلغت التراقي
اي بلغت الروح لو قال بلغته هو اي الروح لكان اوفق لقوله والا فهو ضمير
مستتر التراقي تعالى الصدر تنبيه قال الشيوطي في نكته قول الالفية
فان ظهر فهو قال ابن هشام ظاهرهم فان ظهر الفاعل فهو الفاعل وهو فاسد
ويدل عليه والا فضمير اي والا يظهر فهو ضمير والجزاء لا يجوز اتحاده من كل
وجه وان ورد نظره في كلامهم اول كما اول وشعري شعري قال ويمكن
تخريجه على ما لا يجاز وج من نحو ان قلت زيد قايم فهو قايم اي فاقلته حق
انتهى ومن هذا التنبيه علم ان الشيخ انما قال هنا فذاك واضح اشارة
الى هذا التخريج فتنبه والاصل اي الغالب والراجح في الفاعل ان يلي عامله
ويجي المفعول بعدها ولذلك سكن له اي لمفاعل اخر الفعل اذا كان اي الفاعل
اي الفاعل ضميرا كراهة انما لاجل كراهة توالي اربع متحركات وانما كره هنا
ذلك في كلمة واحدة فدل على انهما كالكلمة الواحدة والحاصل ان تقديم الفاعل
واجب لان تقدمه تحصل به السلامة من فصل الضمير مع اتصاله وهو
ممنوع في غير ما استثنى وبيانه ان الفاعل اذا اتصل بناعله فهو كالجزء
منه بدليل اسكان ما قبله فلا يمنع ذلك من اتصال المفعول به واذا
قدم المفعول لم يكن المفعول كالجزء من الفعل لكونه فضلة ولذا بقي اخر
الفعل معه على حركته وذلك مانع من اتصال الفاعل بفعله فاذا فصل
بذلك ففر عدلنا الى فصل الفاعل مع امكان اتصاله فتامله وفي الرضى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)